الإجرام البيئي على ضوء النظريات العلمية المفسرة للسلوك الإجرامي *

د. قايد ليلى
عضو مخبر البحث في تشريعات حماية النظام البيئي
جامعة تيارت

مقدمة:

إهتم علماء الإجرام على مر الزمن بإيجاد تفسير للسلوك الإجرامي ، أي بالبحث عن تلك العوامل التي تجعل الإنسان يحيد عن مساره السوي في تعامله مع غيره ، ويشذ عن ما يفرضه عليه ناموس الجماعة من قيم وقواعد تضمن العيش المشترك الآمن . و هم في مسعاهم هذا – أي البحث عن أسباب الجريمة – لم يحفلوا ، ولم يهتموا إلا بأشكال الإجرام الأكثر عدوانية ، والأكثر إضرارا بالغير كالقتل ، و أعمال العنف والإيذاء المختلفة، السرقات والجرائم الجنسية ،...إلخ ، تلك الجرائم التي تكشف عن خطورة إجرامية بالغة لدى مقترفيها، فيكون تجريمها ، والعقاب عليها مطلبا تجمع عليه الكافة .

وقد أدى حصر علماء الإجرام لمجال بحثهم في هذه الطائفة من الجرائم التي تعرف بالجرائم الطبيعة ، إلى وقوع علم الإجرام في أحد أعظم مطباته و إنزلاقاته ، و هو عجزه عن تفسير بعض أنماط السلوك الإنحرافي المستحدثة، التي يخرج مرتكبوها عن القوالب النمطية للإنسان المجرم العنيف ، العدواني ، اللاإجتماعي ، ويكشفون عن فئة جديدة من المجرمين، زعزعت كبريات نظريات علم الإجرام ، وهدمت أسس علم السلوك الإجرامي التقليدي المحافظ ، و دعت إلى ميلاد علم إجرام راديكالي ليبرالي[1]، لا يتقيد في تفسيره للظاهرة الإجرامية بمسلمات و فرضيات مسبقة ، وإنما ينفتح في طرحه على كل الحلول الممكنة .

وهكذا تحول علم السلوك الإجرامي من النموذج الأوحد للإنسان المجرم ، إلى نماذج و أنماط متعددة تختلف بإختلاف الجرم المرتكب ، فإذا كان انخفاض مستوى الذكاء لدى الفرد ، وضعفه العقلي أحد عوامل الإجرام وفقا للنظريات التقليدية ، فإن الجرائم المعلوماتية هي جرائم الأذكياء ، وإذا كان الفقر وسوء الوضع الإجتماعي من مسببات الإجرام المالي وفقا للإتجاه المحافظ، فإن الجرائم الإقتصادية هي جرائم الأغنياء .

و إذا كانت الجرائم المعلوماتية ، والجرائم الإقتصادية قد شدت إنتباه علماء الإجرام المعاصرين لدراسة عواملها، ومسبباتها ، إلا أن بعض الجرائم الإصطناعية الجديدة كالجرائم البيئية لم تحظى بنفس الإهتمام ، بل أقصيت تماما من دائرة البحث ، و كأن الإجرام البيئي ظاهرة طبيعية ، نتصدى لها بحشد الموارد المادية

* رمز المقال:16-16 / ق ل. ت
تاريخ إيداع المقال لدى أمانة المجلة: 2016/04/28
تاريخ إيداع المقال للتحكيم:2016/05/01
تاريخ رد المقال من قبل التحكيم: 2016/05/31
تاريخ قبول المقال للنشر:2016/06/09

1 - د. محمد إبراهيم زيد ، مقدمة في علم الإجرام و علم العقاب ، كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، 2008، ص 159 .

والبشرية ، في حين أنه سلوك إنساني غير سوي ، يحتم دراسته دراسة علمية تكشف عن عوامله و أسبابه ، للحد منه ، والتقليل منه .

فما الذي يدفع بالشخص إلى تسليط الخطر ، أو إلحاق الضرر بذلك المحيط الدي يعيش فيه ، فيلوث مياهه أو ترابه ، أو جوه، ويتسبب في إختلال توازنه الإيكولوجي ؟ ولماذا ينقسم الأفراد في المجتمعات إلى أشخاص محبين للبيئة يتمتعون بوعي وحس بيئي عال ، وآخرون هم أعداء للبيئة لا يبالون ، ولا يدركون أهمية العيش في وسط إيكولوجي آمن ومتوازن ؟

و من هنا كان الهدف من وراء هذا البحث في مدى إمكانية التأسيس لفكرة المجرم البيئي ، كنمط جديد للشخصية الإجرامية يمكن بلورته عن طريق إسقاطه على كبريات النظريات العلمية المفسرة للسلوك الإجرامي. فإذا كانت المشاكل البيئية من أبرز أزمات هذا العصر ، وأكثرها خطورة . الأمر الذي أدركه المشرع فجرم كل صور المساس بالبيئة كمصلحة قانونية جديرة بالحماية الجنائية ، أصبح من الظروري الآن إقحام كل العلوم المساعدة للقانون الجنائي، وعلى رأسها علم الإجرام للسيطرة على ظاهرة الإجرام البيئي .

وعليه هل يمكن أن نجد بين طيات النظريات التقليدية لتفسير السلوك الإجرامي ، تفسيرا علميا لظاهرة الإجرام البيئي ، يوضح عواملها ، ويحصر أسبابها ، لضمان تعامل وقائي و ردعي أنجع معه؟ أم أن فكرة المجرم البيئي تدعو لوحدها لإستحداث نظريات أكثر مرونة وأكثر واقعية صالحة لتفسير الصور المعاصرة للإنحراف المرتبطة عادة بقيم ، ومفاهيم حضارية ، نابعة عن المدنية و المواطنة [1] لا عن القانون الطبيعي ؟

أولا : تفسير الإجرام البيئي وفقا للإتجاه التكويني

يعتبر الإتجاه التكويني أول إتجاه عني بالبحث عن تفسير علمي للظاهرة الإجرامية ، بدل التفسيرات الخرافية التي كانت سائدة من قبل ، فبعد أن كان الشخص يرتكب الجريمة بفعل الأرواح الشريرة التي تقمصت جسده ، ويعاقب ويعذب ليطرد الشيطان من جسمه . أصبح الشخص يرتكب الجريمة لأن خللا في تكوينه المادي دفعه إليها ، و قد ظهر هذا الإ تجاه و إزدهر مع النصف الثاني من القرن السادس عشر ، مع إزدهار الأبحاث الطبية خاصة في مجال الطب الشرعي [2] .

أ-مضمون النظريات التكوينية .

تؤسس النظريات التكوينية طرحها على فكرة أساسية وهي الربط بين الجريمة والتكوين العضوي للمجرم سواء من حيث الشكل الخارجي لبنية جسمه ، أو من حيث الأداء الوظيفي لأعضاء جسمه ، أي أن الجريمة

[1]- أنظر: فكرة المواطنة البيئية ، د. عليان بوزيان /د.بوسماحة الشيخ ، المواطنة البيئية ، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية ، العدد الثالث ، أكتوبر 2014 ، ص 159 و ما يليها

[2]- د. علي عبد القادر القهوجي ، د. فتوح عبد الله الشادلي ، علم الإجرام و العقاب ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1998 ، ص 37 .

ما هي إلا نتاج لعيوب في الأعضاء الخارجية للإنسان ، أو عدم إنتظام في أداء الأعضاء الداخلية لوظائفها العادية .

ويرجع الفضل في نشأة المدارس التكوينية للطبيب الإيطالي " شيزاري لومبروزو" "Cesre Lombroso" فبالرغم من وجود إرهاصات سابقة للإتجاه التكويني في تفسير السوك الإجرامي على يد علماء آخرين أمثال " ديلا بورتا " "Della Porta"، إلا أن لومبروز أعطى لفكرة الإنسان المجرم[1] - أساس الطرح التكويني- بعدا علميا أخرجها من الحدود الضيقة لإيطاليا ، إلى آفق دولية. أكسبته أنصارا يؤمنون بأفكاره على مستوى العالم ، أسسوا ما يعرف بالمدرسة اللومبروزية[2].

و على الرغم من تعدد رواد المدارس التقليدية ، بحيث تنقسم هذه الأخيرة بدورها إلى مدارس تقليدية ، ومدارس حديثة ، إلا أنها كلها تجمع على فكرة واحدة وهي تأثير التكوين العضوي للإنسان على مدى إنصياعه للقانون ، أو تمرده عليه . و قد نتج عن التيار التكويني في بداياته فكرة المجرم بالفطرة أو المجرم بالميلاد ، كثمرة لنظرية الإرتداد[3] ، التي أساسها أن هناك أفراد يولدون مجرمين ، وذلك بسبب إستعدادهم الوراثي المتمثل في مجموع الخصائص و الصفات الوراثية التي لا يمكن أن ينشأ عنها إنسان سوي ، و هذه السمات منها ما هو مشترك بين جميع المجرمين، ومنها ما هو خاص بجرائم معينة .

فمن السمات العضوية العامة للإجرام صغر حجم الجمجمة ، و عدم إنتظام شكلها ، ضخامة الفكين ، شذوذ في تركيب الأسنان ، زيادة أو نقص ملحوظ في حجم الأذنين ، فرطحة ، أو إلتواء في الأنف ، عيوب في التجويف الصدري ، زيادة في طول الأذرع و الأرجل ، كثافة شعر الرأس والجسم ، ...إلخ[4]

أما عن السمات الخاصة بكل جريمة ، فقد رأى لومبروزو أن المجرم الذي يميل إلى السرقة يتميز بحركة غير عادية للوجه واليدين ، و صغر و عدم ثبوت للعينين ، و كذا ضخامة الأكنف ، وكثافة شعر الحاجبين. أما مجرمو القتل فيتميزون بالنظرة العابسة الباردة ، وضيق أبعاد الرأس ، وطول الفكين ، وبروز الوجنتين . أما الأشخاص الدين يميلون إلى إرتكاب الجرائم الجنسية فيتميزون بطول الأذنين ، وتقارب العينين ، و فرطحة في الأنف ، وطول ملحوظ في الدقن [5].

---

[1] - د. أمين مصطفى محمد ، مباديء علم الإجرام ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، 1996 ،ص 32 .

[2] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 38.

[3] - د. محمد إبراهيم زيد ، المرجع السابق ، ص 76 .

[4] - المرجع نفسه ، ص 77 .

[5] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 41 .

وعلى الرغم من التركيز الواضح للمدرسة التكوينية على السمات العضوية للإجرام الأمر الذي فتح عليهم باب النقد و الإتهام بالرجعية[1]، إلا أنهم لم يهملوا دور البيئة في تحفيز الإستعداد الإجرامي للتطور ، وإلا سيظل هذا العامل ساكنا[2].

أ- العوامل التكوينية للإجرام البيئي .

بعد أن تعرفنا على مضمون المدارس التكوينية بإيجاز ، نحاول الآن إسقاط طرحها على تلك الطائفة من الأشخاص التي لم ترتكب جرائم قتل ، أو سرقة ، أو حتى جرائم جنسية ، و إنما خالفوا بعض القواعد القانونية المتعلقة بحماية البيئة ، هته الأخيرة التي لم يظهر الوعي بها كمصلحة قانونية جديرة بالحماية إلا في العقود الأخيرة ، أي أن الإعتداء عليها كما سبق و أن وضحنا يشكل جريمة إصطناعية . فهل يمكن أن نجد في الطرح التكويني تفسيرا لكل أنماط الإعتداء على البيئة وهل نستطيع إستعارة فكرة المجرم بالميلاد أو بالفطرة ، والقول بأن هناك مجرم بيئي بالميلاد ؟

لا تزال فكرة المجرم بالميلاد من أكثر التفسيرات العلمية إقناعا رغم كل الإنتقادات التي تعرضت لها[3] ، ولكنها في مجال الإجرام البيئي تصطدم بصعوبة حصر النشاط الإجرامي في الجرائم البيئية في صورة واحدة، أو نمط مشترك يتم تتبعه ، للوقوف على السمات العضوية والتكوينية المشتركة لمقترفيه .

فإذا كان التلوث البيئي أبرز شكل من أشكال الإعتداء على البيئة قد عرفته المادة 4 قانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 يوليو 2003 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة بأنه كل تغيير مباشر أو غير مباشر للبيئة ، يتسبب فيه كل فعل يحدث، أو قد يحدث وضعية مضرة بالصحة وسلامة الإنسان والنبات والحيوان والهواء والجو والماء والأرض والممتلكات الفردية والجماعية. فإنه نتيجة إجرامية تتحقق بمسالك إنسانية مختلفة تتدرج خطورة من البساطة إلى الجسامة.

لهذا السبب لا يمكن حصر الإجرام البيئي في سلوك نمطي واحد ، الأمر الذي يتعذر معه إيجاد تفسير موحد لكل أنواع الإجرام الإيلوجي ، و هذا لا يعني رفض الطرح التكويني مطلقا في هذا الباب بل على العكس ، إنعدام نموذج موحد للمجرم البيئي يقودنا مباشرة إلى إستعارة تلك التصنيفات[4] التي جاءت بها المدرسة التكوينة ، والتي تعكس بالفعل تنوع أنماط المجرمين .

---

[1] - د. محمد إبراهيم زيد ، المرجع السابق ، ص 75 .

[2] - د. رمسيس بهنام ، النظرية العامة للمجرم والجزاء ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1991 ، ص 93 .

[3] - أنظر في الإنتقادات التي وجهت لفكرة المجرم بالميلاد د. منصور رحماني ، علم الإجرام والسياسة الجنائية ، دار العلوم ، عنابة ، 2006 ، ص 58 وما يليها

[4] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 42 .

فقد يرتكب الشخص جرائم بيئية خطيرة تضر بالجنس البشري ، كتسريب مواد كيماوية سامة في الماء أو الهواء لأنه **مجرم بالميلاد** يحمل الخصائص التكوينية الإرتدادية التي تجعل سلوكه عدوانيا ، فيعتدي على البيئة مثلما يعتدي على حياة البشر أو ممتلكاتهم .

كما قد نجد شخصا آخر قد أضر بالبيئة لأنه في الأساس **مجرم مجرم مجنون** ، يعتدي على الأشخاص، أو الأموال ، أو البيئة تحت تأثير مرض عقلي يفقده القدرة على إدراك محيطه فيتعامل معه بعدوانية .

كما قد يكون إرتكاب الجرائم البيئية تعبيرا عن عدم القدرة على التكيف مع المجتمع ، ويكون دلك في حالة **المجرم السيكوباتي** الدي قد يعبر عن رفضه لبعض القيم الإجتماعية المفروضة عليه ، بإتخاد سلوك مغاير لما يفرضه عليه هذا المجتمع .

و لعل هذا الطرح على بساطته إلا أنه قد يفسر الإجرام البيئي لشريحة واسعة من المنحرفين الشباب الدين يعبرون عن سخطهم على المجتمع الدين يعيشون فيه، دلك المجتمع الدي – حسب رأيهم – لم يمنحهم الفرصة للتعليم أوالعمل أو الحصول على سكن . فيميلون إلى كل أشكال التخريب التي من بينها الإعتداء على البيئة .

وإذا كانت النماذج السابقة للمجرمين تنطبق على مرتكبي الجرائم البيئية لأنهم معتادون ومستعدون لأنماط الإجرام الأخرى، فإن المدرسة التكوينية قد أعطت تصنيفا مستقلا للأشخاص الدين يرتكبون فئة الجرائم الإصطناعية فقط ، أي اولئك الدين لا يتميز إجرامهم بالعدوانية ، أو بالرغبة في الخروج عن القانون ، وحصرتهم تحت فكرة **المجرم الحكمي** وهو الشخص الدي يرتكب جرائم من خلق المشرع ، يهدف من خلال تجريمها إلى حماية مصالح تكون في أغلب الأحيان غير جوهرية .

ثانيا :تفسير الإجرام البيئي وفقا للإتجاه النفسي .

نظرا لتعقد الظاهرة الإجرامية ، وتعدد أبعادها بقي الإتجاه التكويني لوحده قاصرا عن إستيعاب وتفسير كل أشكال الظاهرة الإجرامية، مما أدى بعلماء الإجرام إلى البحث عن عوامل أخرى تجعل من الشخص إنسانا مجرما غير تكوينه العضوي ، فظهر الإتجاه النفسي كمحاولة علمية لسبر غور الشخصية الإجرامية و الإحاطة بدوافعها ، ومكنوناتها ، و و بالرغم من أن المدارس التكوينية نسبت بعض صور الشدود الإجتماعي إلى حالات نفسية كالجنون ، والهستيريا ، والسيكوباتيا إلا أنها إعتبرت هذه الحالات ناتجة خلل في الجهاز العصبي أي ردتها إلى عيب أو خلل في التكوين ،عكس المدارس النفسية التي درست الظاهرة الإجرامية من وجهة نفسية وفق منهج شخصي يعتمد على التحليل النفسي لا العضوي[1].

أ- مضمون النظريات النفسية .

يعود الفضل في توظيف علم النفس لفهم السلوك الإجرامي للعالم " سيجموند فرويد " " Sigmund Freud " صاحب مدرسة التحليل النفسي الدي قسم البشرية إلى ثلاثة أقسام :

[1] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 55 .

النفس دات الشهوة أو الدات الدنيا ، فتحتوي هذه النفس على الميول الفطرية و الإستعدادات الموروثة فتسوق الإنسان نحو الملذات ، وإشباع الشهوات ، وإتباع الهوى دون الإعتداد بأي منطق أو مثل وقيم . تليها **الدات الشعورية** أو الأنا ، و هي مجموعة الملكات العقلية المستمدة من رغبات و ميول النفس بعد ترويضها، وتهديبها ، وتطويعها وفقا لنظم وقيم الحياة الإجتماعية ، وتكمن وظيفتها في خلق التوازن بين النزعات الفطرية ، والغريزية للإنسان و بين مايفرضه عليه المجتمع من عادات وتقاليد و قيم إجتماعية . أما القسم الثالث والأخير ، فهو **الدات المثالية** أو ما يسمى بالأنا العليا ، أي الضمير بكل ما يحمله من مثل وقيم وقواعد سلوكية وأخلاقية مثالية ، فيشكل بدلك الرادع الحقيقي لسيطرة الدات الدنيا[1] .

وعلى ضوء هذا التقسيم فسر فرويد السلوك غير السوي لبعض الأشخاص ، الدي يكون نتيجة لعدم إنتظام وإنسجام العلاقات بين الأقسام السابقة للنفس الإنسانية . فإدا طغت لدى الشخص الشهوات والغرائز والميول الفطرية للنفس دات الشهوة ، أصبح سلوكه منحرفا و غير متسق مع يفرضه المجتمع من قيم ومثل . فيكون أكثر إستعداد للإجرام .أما إدا كانت السيادة لدى الشخص للضمير والعليا أي للأنا العليا ، كان هذا الشخص سويا ناضجا لا يتعارض سلوكه مع ما يضعه المجتمع من قواعد للضبط[2]

فيرى فرويد أن كل سلوك إنساني إلا ويدفع إليه ، ويحركه باعث شعوري ، أو لا شعوري ، وكدلك هو حال السلوك الإجرامي ينتج في حالتين إما عندما تغلب النفس دات الشهوة بسبب عدم وجود الأنا العليا ،أو عجزها عن أداء مهمتها في الرقابة والردع ، و إما عند كبت الأنا للميول الفطرية ، والنزعات الغريزية ، وإخمادها في اللاشعور ، وما يصاحب دلك من عقد نفسية . و سواء تحقق الفرض الأول ، أو الثاني فإن النتيجة الحتمية هي إنطلاق الشهوات و النزعات والميول الفطرية من عقالها للبحث عن وسيلة لإشباعها ، هذه الوسيلة التي تكون في أغلب الأحيان الإجرام [3].

ب- العوامل النفسية للإجرام البيئي .

نجحت مدرسة التحليل النفسي في إستقطاب عدد كبير من المؤمنين بتفسيرها للسلوك الإجرامي، فبالرغم من إعتمادها على في جانب كبير من طرحها على أسس مجردة فلسفية ، عكس المدارس التكوينية إلا أن ما توصلت إليه من نتائج ، أمر تؤكده وتعززه التجربة الإنسانية ، فهل يصدق الطرح النفسي لتفسير ظاهرة الإجرام البيئي ؟

كما سبق و أن بينا تفسر المدارس النفسية السلوك الإجرامي عموما بفكرتين : الكبت ، وإنعدام أو عجز الأنا العليا[4] ، فأما عن مدى صلاحية فكرة الكبت لتفسير الإجرام البيئي ، فهي حقيقة لا تتلاءم وطبيعته ، فهذه

[1] - د. محمد إبراهيم زيد ، المرجع السابق ، ص 107.

[2] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 59.

[3] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 59 .

[4] - د. أمين مصطفى محمد ، المرجع السابق ، ص 210 .

الفكرة قوامها أن الشخص في مرحلة الطفولة يحتكم إلى نزعاته الغريزية و الفطرية التي تكون مستقرة في باديء الأمر على مستوى الشعور ، لكنها لا تلبث أن تقحم في مستوى اللاشعور، وترتد إلى العقل الباطن، بسبب صراعها وإصطدامها بما يضعه المجتمع من قيود وضوابط و كدا بسبب تقويم البيئة المحيطة بالطفل لسلوكاته ، ورفضها لكل ما يمثل خروجا عن العادات والتقاليد ، والسلوكات المألوفة في التربية السليمة .

هذا الكبح الخارجي للغرائز والميول الفطرية للطفل يولد لديه ما يسمى بملكة الكبت التي ينبغي عليه أن يكتسبها تدريجيا لخلق دلك التوازن بين الرغبات والميول ، وأصول وقواعد التربية الصحيحة . أي أن الكبت لا يكون مرضيا إلا إدا تم التعرض للسلوكات الفطرية للطفل بالرفض والمنع المفاجيء مما يسارع تراكم المكبوتات ، و بالتالي إنفجارها في شكل عقد نفسية[1].

وعليه لا يمكن تأسيس الجرائم البيئية على فكرة الكبت ، لأن الإعتداء البيئة بصوره الإصطناعية الحديدثة ، لا يوجد له نموذج فطري في مرحلة الطفولة ، و لا يشكل ميلا غريزيا تكبحه الأسرة والمجتمع فيتم كبته ثم يخرج في سن النضج في شكل إجرام بيئي ، أي أن فكرة الكبت تتلاءم و الجرائم الطبيعية التي ترتكب ترتكب نتيجة إشباع غرائز و ميول القتل ، والجنس ، و الثراء .

أما فكرة إنعدام الأنا العليا أو ضعفها وعجزها كأساس لإرتكاب الجرائم البيئية ، فيمكن نستعير أسسها في هذا الباب . فكما سبق و أن بينا تمثل الدات العليا مركز المثل والقيم الإجتماعية والعادات والتقاليد التي يلقنها المجتمع للفرد ، فإدا كنا في مجتمع يقدس إحترام البيئة ، ويعتبر الحفاظ العليها مطلبا أخلاقيا وحضاريا جوهريا ، تركزت البيئة في نفس الشخص كواحدة من القيم المشكلة لداته المثلى ، فإدا ما إنعدمت عنده هذه الدات ، أو ضعفت عن تحقيق وظيفتها في الردع والمنع ، نتج عن دلك سوك غير سوي يهدد أو يضر بالبيئة كقيمة إجتماعية .

ثالثا : تفسير الإجرام البيئي و فقا للإتجاه الإجتماعي .

وجدت المحاولات الإجتماعية لتفسير السلوك الإجرامي ، قبل ظهور المدارس التكوينية والنفسية ، ولكنها لم تحظى بإنتشار واسع لعدم وضوح أسسها ، فكانت الإنتقادات التي وجهت للإتجاهين التكويني والنفسي دعامة قوية لبروز المدارس الإجتماعية بداية بالمدرسة الجغرافية أو مدرسة الخرائط على يد كل " جيري " " Guer"و " كتلت " " Quetelet"، مرورا بمدرسة الوسط الإجتماعي أو مدرسة ليون على يد " لاكساني " " Lacssane"، وصولا للمدرسة الإجتماعية الأمريكية التي أسستها مجموعة من علماء الإجتماع ، ولما كان الإجرام البيئي من الظواهر الإجرامية الحديثة فسنركز على محاولة تتبع آثاره وفقا لمنهج المدرسة الإجتماعية الأمريكية كونها إهتم بإعطاء تفسير للعديد من الأنماط الجديدة للإجرام[2].

[1] - المرجع نفسه ،ص 211 .

[2] - د. محمد إبراهيم زيد ، المرجع السابق ، ص 111.

أ- **مضمون النظريات الإجتماعية .**

تشترك المدارس الإجتماعية المفسرة للظاهرة الإجرامية في فكرة واحدة ، وهي تركيزها على دور البيئة الإجتماعية للشخص في جعله إنسانا سويا أو مجرما ، فهي لا تنكر دور العناصر التكوينية أو النفسية في الظاهرة الإجرامية لكنها تعتبر البيئة التي يعيش فيها هي العامل القادر على جعل الإستعداد الإجرامي التكويني أو النفسي خاملا ، أو على العكس تحفزه و تنشطه .

ومن بين النظريات الإجتماعية المفسرة للجريمة **نظرية صراع الثقافات ،** التي تعتبر الجريمة ظاهرة إجتماعية ناتجة عن دلك التصادم بين قواعد القانون الجنائي التي تعكس الأفكار الخلقية و المعنوية والآداب العامة لدولة ما ، و بين القيم والمثل السائدة لدى الأفراد المخاطبين بها .

و يحدث هذا الصراع إما لعيب في القانون ، أو شدود في الفرد ، لأن الأصل في القانون أن يكون إبن بيئته أي إنعكاسا لقيم ومثل الجماعة التي سيطبق فيها . لكن أحيانا تحدث تلك القطيعة بين القانون والمخاطبين به عندما تلجؤ بعض الدول إلى تبني قوانين لا تتلاءم و بيئتها و هنا الخلل في القانون ، وقد يكون سبب الصراع الفرد و عدم قدرته على التكيف مع النظم القانونية إما لأنه يتبنى أفكارا شادة ، وإما لأنه لا يستطيع التكيف مع مجتمع جديد غير مجتمعه الأصلي و يظهر دلك في حالات الهجرة [1].

ومن بين النظريات الإجتماعية الشهيرة أيضا ، نظرية المخالطة المتفاوتة أو الفارقة للعالم الأمريكي " سدرلند " الدي يفسر السلوك الإجرامي بتغلب العوامل الدافعة إلى الخروج على القانون على تلك الدافعة إلى إحترامه ، لدلك فإن السلوك الإجرامي، سلوك مكتسب يتلقاه الشخص من بيئته ومحيطه كأي سلوك إجتماعي آخر. أي أن الجريمة تتعلم و تلقن ولا تبتكر.[2]

ويضيف سدرلند بأن تعلم السلوك الإجرامي ، وتعليمه الدي قد يكونان غير مقصودين يتم عن طريق الإتصال بالأشخاص الآخرين بطرق التعبير المختلفة القول ، أوالكتابة أو الإشارة . و كلما كان هذا التقليد وهذه المحاكاة للسلوك يتم داخل جماعات صغيرة ، يربط بين أفرادها صلاة و روابط قوية ، كلما كان إستنساخ صور السوك السوي أو غير السوي سريعا و متطابقا[3] .

ب- **العوامل الإجتماعية للإجرام البيئي .**

تركز النظريات الإجتماعية كما سبق القول على البيئة ، والوسط الدي يعيش فيه الفرد ، أو يخالطه وتعتبره عامل توجيه هام لسلوكات الأفراد السوية أو الإجرامية . أي أن المجتمع بتركيباته المختلفة : الأسرة، الشارع ، المدارس ، الجامعات، أماكن العمل ، أماكن الترفيه ، ...إلخ تمثل عوامل دافعة أو مانعة للجريمة، فهل يمكن وفقا

[1] - د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 75 .

[2] - د. أمين مصطفى محمد ، المرجع السابق ، ص 217 .

[3] - د. علي عبد القادر القهوجي ، فتوح عبد الله الشادلي ، المرجع السابق ، ص 80 .

لهذا الطرح أن تكون طبيعة العلاقات بين الأفراد داخل المجتمع هي من ساهمت في خلق و إنتشار الإجرام البيئي ؟

تصلح نظرية صراع الثقافات لتفسير بعض جوانب الإجرام البيئي في دول العالم الثالث ، فهذا الأخير لا تخفل مجتمعاته كما هو معلوم بإعطاء أهمية بالغة للبيئة التي يعيشون فيها ، فخلق تدخل المشرع الجنائي في تنظيم علاقة الأفراد ببيئتهم ، نوعا من الصراع ، بين قيم جمعية متعارف ومتآلف عليها تتفق على حد أدنى من الإهتمام بالوسط المعيشي للفرد ، وبين قيم تتضمنها ترسانة النصوص القانونية المستحدة والمستوحاة من نهج الدول المتقدمة في حماية البيئة، قيم تخلق أفكار و مفاهيم جديدة تحث الفرد على إحترام قيمة مادية ومعنوية كان لا يدركها في الزمن القريب . أي أن ضرورة إحترام البيئة لم تكن نابعة من وجدان هدة المجتمعات ، وإنما فرضت عليها . لدلك كان من الطبيعي أن يلقى التجاوب مع هذه النصوص القانونية المستحدثة نوعا من التراخي .

كما تصلح نظرية صراع الحضارات أيضا لتفسير طائفة الجرائم البيئية التي يرتكبها أيضا المهاجرون من دول العالم الثالث[1]، إلى الدول المتقدمة ، حيث يجبر الفرد على تبني سلوكات معينة، وطرح سلوكات أخرى مكتسبة من موطنه الأصلي مما يخلق عنده نوعا من الصراع قد يحسم بالتكيف مع الوضع الجديد، أي بغلبة العوامل المانعة للجريمة البيئية ، و قد يحسم السراع بالتمرد على قيم الحضارة الجديدة التي من بينها الحفاظ على البيئة .

ولعل أبسط مثال لتوضيح هذا الإختلاف الحضاري المولد للصراع لدى هذه الفئة من المهاجرين يتعلق برمي القمامة في الشارع ، فإدا كان رمي السجارة على الأرض بعد الإنتهاء من تدخينها أمرا عاديا في الجزائر ، فإنه سلوك مستهجن ومرفوض في المجتمع الياباني ، وإدا كان وجود شوارع خالية من دورات المياه العمومية ، ومن حاويات القادورات أمرا عاديا في مصر ، فإننا في سويسرا لا يمكن أن نعثر على هذا الشارع يخلو من هذا النوع من التهيئة .

و ليست نظرية صراع الحضارات وحدها من إقتربت من تفسير الإجرام البيئي ، بل حتى فكرة المخالطة المتوافتة يمكن أن تبين لنا العلاقة بين الروابط الإجتماعية والإجرام البيئي ، ففرضية إكتساب السوك الإجرامي عن طريق التقليد والمحاكاة أي بالتعلم ، تصلح لتبرير إنتشار الجرائم البيئية في مجتمعات، وإنحساره في مجتمعات أخرى . وهنا يظهر دور كل من الأسرة والمدرسة في خلق نزعة حب البيئة والحفاظ عليها لدى الأطفال ، لا كقيمة معنوية بل كسلوك يفترض أن يقوم به الأب ، أو الأم ، أو المعلم لتنمية الحس البيئي عند الطفل.

الخاتمة :

لا يمكن للقانون أن ينظم ظاهرة يجهلها ، وهذا بالفعل ما وقع مع طائفة الجرائم البيئية ، فقد حاول المشرع الجزائري فهم فكرة البيئة، وفهم عناصرها ومكوناتها ، وأبدع في صياغة وإستعارة المصطلحات الإيكولوجية ،

[1] - أنظر في تأثير الهجرة على الإجرام : د. محمد المدني بوساق ، السياسة الجنائية المعاصرة و الشريعة الإسلامية ، دار الخلدونية ، الجزائر ، 2013 ، ص 63 .

وهذا ما يظهر جليا من خلال التشريعات المتعلقة بالبيئة ، لكنه نسي أن دوره ليس إستيعاب مفهوم البيئة، والإحاطة بكل عناصرها ، وإنما هو حمايتها . وهو في مقصده هذا يجب أن يتجه رأسا نحو السلوك الماس بهته المصلحة القانونية ، أي السلوك الإنساني . و هذا ليس إلا إستجابة للخاصية الأساسية للقاعدة القانونية وهي أنها قاعدة سلوك إنساني .

والقانون الجنائي في منعه وردعه للسلوكات الإجرامية ، لا ينطلق من منطلقات قانونية فحسب ، بل يجب أن يبني قواعده على بعض المعطيات العلمية التي تعطيه أليات التدخل العقابي الفعال . و عليه فإن المشرع الجنائي لا يمكنه أن يؤسس لنظرية متكاملة ناجعة لحماية البيئة دون أن يستفيد مما تحيخه له العلوم المساعدة وعلى رأسها علم الإجرام من نتائج توفر عليه عناء المحاولة والفشل في الكثير من الأحيان.

ومن هنا كانت هذه المحاولة الرامية إلى وضع علم الإجرام في خدمة القانون الجنائي البيئي ، لسد دلك الفراغ الجلي بين السياسات الجنائية الشكلية المتبعة في المجال ، و واقع هذه الظاهرة الإجرامية ، و قد توصلنا من خلال هذا البحث إلى بلورة النتائج التالية :

إستحالة التأسيس لفكرة المجرم البيئي في إطار علم الإجرام ، نظرا لتعدد صور المساس بالبيئة ، وتدرجها في الجسامة من المخالفات البسيطة التي تتعلق برمي النفايات ، وتكشف عن حس بيئي متدن إلى جرائم أخطر تهدد الإنسانية جمعاء ، كتلك المتعلقة بالإنبعاثات والغازات السامة ، والتي قد يدل إرتكابها على نية وخطورة إجرامية بالغة لدى مقترفيها.

ملاحظة وجود نسق نفسي سوسيولوجي قاعدي بسيط للشخص المعادي للبيئة بعيد عن التصنيفات القانونية، وهودلك الشخص الدي لا يتمتع بحس بيئي، ووعي إيكولوجي، و يغلب على سلوكه عدم الإكتراث واللامبالاة بالعناصر العمرانية والطبيعية للوسط الدي يعيش فيه ، فيتعارض سلوكه مع ما يفرضه القانون الجنائي من قواعد تنظم علاقة الإنسان بالبيئة التي يعيش فيها.

عدم وجود نموذج تكويني ، وسمات عضوية خاصة بالمجرم البيئي و ثبوت قصور النظريات التكوينية عن إعطاء تفسير علمي للإجرام البيئي دون إستعارة بعض المعطيات النفسية كفكرة المجرم السيكوباتي الدي قد يؤدي عدم تكيفه مع المجتمع الدي يعيش فيه إلى عدم إحترامه لقوانينه ومن بينها القوانين البيئية .

الكشف عن البيئة كقيمة أو مثل أعلى يدخل في تركيب الأنا العليا للفرد ، وفقا للنظريات النفسية فيكون إرتكاب الجريمة البيئية نتيجة لإنعدام وجود الأنا العليا أي الضمير لدى بعض الأشخاص ، أو لضعفها على مقاومة الدات الشهوانية .و كدا عدم تبني نظرية الكبت لتفسير الإجرام البيئي لعدم إتسام الجرائم البيئة بالغريزية أو العدوانية .

تناسق النظريات الإجتماعية مع فكرة الإجرام البيئي ، وقدرتها على إعطاء تفسير علمي للظاهرة ، يرتكز على فكرتي "صراع الحضارات" و "المخالطة المتباينة "كطرحين معاصرين صالحين لتفسير الأنماط الجديدة

للإجرام ومن بينها الإجرام البيئي، خصوصاعند شعوب العالم الثالث التي لا تدرك البيئة كقيمة إنسانية ، وإجتماعية ، ويستقر في وعيها الجماعي إعتبارهامصلحة قانونية يستهجن الإعتداء عليها ،

إعتبار الجهل بأخطار البيئة ، ونقص الوعي البيئي العامل الرئيسي لإنتشار الإجرام البيئي ، مما يعزز أهمية العوامل اثقافية الأخرى كالدين ، والإعلام في نشر الحس البيئي .

قائمة المراجع :

1- د. أمين مصطفى محمد ، مباديء علم الإجرام الظاهرة الإجرامية بين التحليل و التفسير ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية، 1996 .

2- د. محمد إبراهيم زيد ، مقدمة في علم الإجرام و علم العقاب ،كلية الحقوق ، جامعة الإسكندرية ، 2008 .

3- د. محمد المدني بوساق ، السياسة الجنائية المعاصرة و الشريعة الإسلامية ، دار الخلدونية ، الجزائر ،2013.

4- د. منصور رحماني ، علم الإجرام و السياسة الجنائية ، دار العلوم ، عنابة ، 2006 .

5- د. عليان بوزيان و د.بوسماحة الشيخ ، المواطنة البيئية ، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، العدد الثالث ، أكتوبر .2014

6- د. علي عبد القادر القهوجي و د. فتوح عبد الله الشاذلي ، علم الإجرام و العقاب ، منشاة المعارف، الإسكندرية ، .1998

7 - د. رمسيس بهنام ، النظرية العامة للمجرم و الجزاء ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 1991 .